

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨١٦٢ لسنة ٢٠٠٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار وزير العدل الصادر فى ١/١/١٩٤٨ المتضمن إنشاء فرع توثيق بيلا
يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بكفر الشيخ ويشمل اختصاصه مركز شرطة بيلا
بحسب مكوناته الإدارية ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ١٦/٨/٢٠٠٧ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُنشأ فرع للتوثيق بقرية الجرايدة مركز شرطة بيلا كفر الشيخ باسم (فرع توثيق الجرايدة)
يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بكفر الشيخ يقوم على أعمال التوثيق المختلفة
فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى
فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق بيلا أو فرع التوثيق المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١/١١/٢٠٠٧

صدر فى ٣٠/٩/٢٠٠٧

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى